

قرارات، مقررات، آراء

وزارة التجارة

قرار مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1428 الموافق 11 نوفمبر سنة 2007، يتضمن تجديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بموظفي الإدارة المركزية لوزارة التجارة.

بموجب قرار مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1428 الموافق 11 نوفمبر سنة 2007، تجدد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة التجارة كما يأتي :

أ) اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بسلك المفتشين والمراقبين :

ممثلو المستخدمين		ممثلو الإدارة	
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون
أمينة إكرام بغدادي مروان آيت حمو نادية شخاب	محمد لعموري ياسمينه كمالي توفيق رامول	أحمد رشيد مبارك حسني علي بورجوان	نور الدين شريح نصر الدين بوقرة محمد بوقايس

ب) اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بسلك المتصرفين الإداريين والمهندسين والمترجمين - الترجمة ومحلي الاقتصاد والوثائقيين - أمناء المحفوظات :

ممثلو المستخدمين		ممثلو الإدارة	
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون
مصطفى مرغيت اسماعيل رامي رشيد أوساط	رشيد بلول سعد الدين بن أقوجيل يوسف بلغريب	علي زروخي زوبير إزيات زوليخة زحاف	نور الدين شريح نصر الدين بوقرة مبارك حسني

ج) اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بسلك المساعدين الإداريين و التقنيين والمساعدين الوثائقيين - أمناء المحفوظات وكتاب المديرية والمعاونين الإداريين والأعوان الإداريين والمحاسبين والكتاب :

ممثلو المستخدمين		ممثلو الإدارة	
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون
حميدة بن رايس عبد الكريم عجروم رشيد عمري	عبد الحميد كعومي عبد السلام قشايري بوبكر كباب	فريدة مقراني شهرزاد تكالي خير الدين سامي قلي	نور الدين شريح نصر الدين بوقرة عبد الحميد شيباني

(د) اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بسلك أعوان المكاتب، العمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب :

ممثلو المستخدمين		ممثلو الإدارة	
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون
محمد توفيق خواي عمار سعدي إلياس كوشة	جمال رامي جمال وافق السعيد حمادي	زوليخة زحاف كمال سعدي مبارك حسني	نور الدين شريح نصر الدين بوقرة زويير إزيات

وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

قرار مؤرخ في 10 شوال عام 1428 الموافق 22 أكتوبر سنة 2007، يتضمن إنشاء لجنة للخدمات الاجتماعية لدى المعهد التكنولوجي المتوسط الفلاحي المتخصص بحديقة التجارب (الجزائر).

إن وزير الفلاحة والتنمية الريفية،

- بمقتضى المرسوم رقم 82 - 179 المؤرخ في 21 رجب عام 1402 الموافق 15 مايو سنة 1982 الذي يحدد محتوى الخدمات الاجتماعية وكيفية تمويلها، المتتم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 82 - 303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982 والمتعلق بتسيير الخدمات الاجتماعية، لا سيما المادة 3 منه،

- وبمقتضى المرسوم رقم 85 - 59 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07 - 173 المؤرخ في 18 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 4 يونيو سنة 2007 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 12 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أول يناير سنة 1990 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدل والمتمم،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 3 من المرسوم رقم 82 - 303 المؤرخ في 23 ذي القعدة عام 1402 الموافق 11 سبتمبر سنة 1982 والمذكور أعلاه، يهدف هذا القرار

تمارس رئاسة اللجان المتساوية الأعضاء طبقا لأحكام المادة 11 من المرسوم رقم 84 - 10 المؤرخ في 14 يناير سنة 1984 الذي يحدد اختصاص اللجان المتساوية الأعضاء وتشكيلها وتنظيمها وعمالها.



قرار مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1428 الموافق 17 نوفمبر سنة 2007، يتضمن تجديد تشكيلة لجنة الطعن المختصة بموظفي الإدارة المركزية لوزارة التجارة.

بموجب قرار مؤرخ في 7 ذي القعدة عام 1428 الموافق 17 نوفمبر سنة 2007، تتشكل لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية لوزارة التجارة كما يأتي :

ممثلو الإدارة	ممثلو المستخدمين
نور الدين شريح	رشيد بلول
نصر الدين بوقرة	عبد الحميد كعومي
محمد بوقايس	سعد الدين بن أقوجيل
علي زروخي	يوسف بلغريب
زويير إزيات	عبد السلام قشائري
مبارك حسني	ياسمينة كمالي
زوليخة زحاف	محمد لعموري

تمارس رئاسة لجنة الطعن طبقا لأحكام المادة 22 من المرسوم رقم 84 - 10 المؤرخ في 14 يناير سنة 1984 الذي يحدد اختصاص اللجان المتساوية الأعضاء وتشكيلها وتنظيمها وعمالها.